

إصلاح القواعد الضريبية الدولية

بين الإطار الشامل لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والهيئة الضريبية للأمم المتحدة: تونس
ضريبة الضمير الغائب.

المراجع

1. أين تونس من مساعي إصلاح قواعد الضريبة الدولية؟ | المرصد التونسي للاقتصاد (economie-tunisie.org)

منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في مناقشته سنة 2019. يتمثل حل الركيبتين في الركيبة الأولى التي ستؤدي إلى إعادة توزيع الحق الضريبي بين تشريعات الدول التي تمتلك فيها الشركات متعددة الجنسيات الناشطة في مجال الإقتصاد الرقمي؛ والركيبة الثانية التي تتمثل في تحديد الحد الأدنى العالمي للضريبة ب 15 بالمائة.

الركيبة الأولى: في الضريبة على الإقتصاد الرقمي

تأتي الركيبة الأولى كرد من منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية على تنامي الإقتصاد الرقمي حيث تحقق كبرى الشركات الرقمية أرباحا في جميع دول العالم مع وجود مقر لها في عدد محدود من الدول قد يكون في اغلب الحالات دولة واحدة.

عدم الوجود الفعلي لهذه الشركات في معظم البلدان حيث يتم بيع واستهلاك خدماتها ومنتجاتها أدى إلى عدم دفع الضرائب للدول المعنية مع اكتشافها بدفع الضرائب في البلدان التي تحتضن مقرا فعليا تماشيا مع القواعد القديمة للضريبة الدولية التي تنص على ان دفع الضريبة مشروط بوجود مقر فعلي ووجود قانوني للشركات في تراب الدولة.

أدت هذه الوضعية إلى تحقيق الشركات الرقمية - خاصة الضخمة منها- أرباحا هائلة في بلدان الجنوب دون أن يترب على ذلك دفعها للضرائب على الرغم من أن استهلاك منتجاتها أو خدماتها يتم في هذه البلدان. من هذا المنطلق ترغب العديد من الدول في فرض ضريبة على الإقتصاد الرقمي في تشريعاتها. على سبيل المثال؛ أضافت تونس فصلا في قانون المالية لسنة 2020 ينص على فرض ضريبة على الإقتصاد الرقمي ب 3 بالمائة.

الركيبة الأولى لاتفاقية الضريبة العالمية هي محاولة منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية تقنين وتنظيم فرض الضرائب على الإقتصاد الرقمي بطريقة عادلة

تعمل منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية على إرساء إصلاحات على القواعد الضريبية الدولية من خلال اتفاقية الضريبة العالمية تحت يافطة الإطار الشامل لتآكل الوعاء الضريبي وتحويل الأرباح أو ما يسمى أيضا بحل الركيبتين. مسار مكلف نقدته العديد من بلدان الجنوب وقد يكلف تونس خسائر جسيمة طائلة لو انخرطت فيه. يوم 2 أكتوبر، من المنتظر من 137 دولة الانطلاق في توقيع جزء من الاتفاقية والشروع في تنفيذها. هل تقبل تونس بالتفريط في عائداتها الجبائية وحققها السيادي في فرض الضريبة؟

سبق أن نشر المرصد التونسي للاقتصاد مقالا حول اتفاقية الضريبة العالمية، التي تعمل عليها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية من خلال الإطار الشامل لتآكل الوعاء الضريبي وتحويل الأرباح¹، تطرق فيه إلى نقائص هذه الاتفاقية التي تم وضعها من قبل بلدان الشمال بطريقة أحادية لا تأخذ بعين الاعتبار الخصائص الاقتصادية لبلدان الجنوب وفقدان هذه البلدان للمزيد من العائدات الجبائية وحتى حقها في فرض الضريبة على الخدمات الرقمية. كما يوضح المقال مخاطر انخراط تونس في هذا الإطار الشامل وتداعيات تنفيذ اتفاقية الضريبة العالمية.

سيتم التطرق في هذا المقال إلى المستجدات المتعلقة بهذه المسألة التي تعزز موقف المرصد التونسي للاقتصاد الرافض لتنفيذ تونس لاتفاقية الضريبة العالمية خاصة مع التزام منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية - ابتداء من 2 أكتوبر القادم- دعوة البلدان إلى امضاء الصك متعدد الأطراف الذي سيسمح بتطبيق "قاعدة الإغضاع الضريبي" وهي إحدى قواعد الركيبة الثانية من الإتفاقية الملزمة بالشروع في التنفيذ.

اتفاقية الضريبة العالمية لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية: قواعدها ومسار تنفيذها

اتفاقية الضريبة العالمية أو حل الركيبتين هو محاولة لإصلاح القواعد الضريبية العالمية انطلقت

فعلى سبيل المثال ان تم تطبيق هذه القواعد في تونس فإنها ستؤدي الى نقض حق تونس في فرض ضريبة على الاقتصاد الرقمي والتخلي عن ضريبة 3 بالمائة التي نص عليها قانون المالية 2020 في مقابل جزء من الأرباح "المتبقية" تحدده كبرى الشركات الرقمية يتم اقتسامه مع بقية البلدان التي تمثل سوق لخدمات ومنتجات هذه الشركات. علاوة على أن القواعد تشير الى اليات معقدة لاحتساب الأرباح وتحديد المستهلكين النهائيين وهو ما سيكون مستعصيا على التطبيق نظرا للنقائص التي تعاني منها أنظمة الجباية في بلدنا وعدم قدرتها على التكيف مع متطلبات هذه القواعد³.

الركيزة الثانية: الحد الأدنى للضريبة العالمية

تشمل هذه الركيزة الشركات المتعددة الجنسيات التي تزيد إيراداتها عن 750 مليون دولار⁴. وتشير الوثائق المنشورة المتعلقة بهذه الركيزة الى اربعة قواعد رئيسية يعرفها تقرير منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية حول "القواعد النموذجية للركيزة الثانية"⁵ كما يلي:

القاعدة الأولى: «الحد الأدنى للضريبة المحلية» التي يمكن للبلدان استخدامها للمطالبة بالحق الأول في فرض ضرائب على الشركات المستفيدة من نسبة ضريبة تقل على الحد الأدنى للمعدل الفعلي البالغ 15 بالمائة⁶.

يجدر التذكير هنا انه تبعا لدراسة قام بها المرصد التونسي للاقتصاد حول أنظمة الامتيازات الجبائية في شمال افريقيا وتدابير اتفاقية الضريبة العالمية على العائدات الجبائية لهذه البلدان⁷ تشير الى ان دخول هذه الاتفاقية حيز التنفيذ يؤدي الى خسارة هذه البلدان الى المزيد من العائدات الجبائية خاصة في تونس حيث نسبة الضريبة الفعلية بعد احتساب الامتيازات الجبائية ستكون اقل من 15 بالمائة التي نصت عليها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وهو ما سيجعل من تونس , حسب ما تشير اليه القواعد, تقتسم عائداتها الجبائية مع بلدان المنشأ للشركات متعددة الجنسيات.

"القاعدة الثانية: «قاعدة تضمين الدخل» التي تحدد متى يجب تضمين الدخل الأجنبي للشركة في الدخل الخاضع للضريبة للشركة الأم. تضع الاتفاقية الحد الأدنى لمعدل الضريبة الفعلي عند

جميع الأطراف على حد تعبيرها. حيث تؤدي هذه الركيزة الى إعادة توزيع تحصيل الضرائب. فان كانت القواعد القديمة تشير الى ان تحصيل الضرائب يتم في بلدان الوجود الفعلي فإن الركيزة الأولى تشير الى انه إضافة الى دفع الضرائب في بلدان الوجود الفعلي فسيتم دفع الضريبة على نسبة محددة من الأرباح لدول استهلاك منتجات وخدمات الاقتصاد الرقمي. على أنه في المقابل تمتنع هذه التشريعات في- حال التزامها- عن فرض أو تطبيق أي ضريبة جديدة على الخدمات الرقمية وحذفها في حالة وجودها مسبقا بالإضافة لكل الإجراءات الأخرى المشابهة، لخلق أرضية تسمح بتطبيق الركيزة. بل سيتم الاعتماد على طريقة احتساب تم وضعها من قبل المنظمة تحدد المبالغ A و B التي سيتم اعتمادها لتحديد نسبة الأرباح التي سيتم تحويلها لبلدان الاستهلاك.

الى حد الآن لا توجد معلومات متوفرة حول تداعيات هذه الركيزة نظرا الى قرار منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بعدم اجراء تقييم لتأثير هذه الركيزة والى أن البلدان النامية لا تملك البيانات والموارد والقدرات الإدارية اللازمة لإجراء تقييم أثر³.

إلا أننا في دراسة قامت فيها أوكسفام بتقدير الإيرادات المتأتية من تطبيق الركيزة الأولى باستخدام المبلغ A، أن قيمة الإيرادات المحتملة التي ستأتى من الركيزة الأولى ستكون بنفس قيمة الإيرادات التي يمكن تحصيلها من تطبيق ضريبة على الخدمات الرقمية ب-3%.

يمكن إذا أن نستنتج من تحليل أوكسفام أن تفعيل الركيزة، باعتبار تكاليف التفعيل الإدارية، أنه لا جدوى تذكر له، و لن يعود على بلدان الجنوب منافع إضافية.

نرى في المرصد التونسي للاقتصاد أن الركيزة الأولى وقواعدها ستؤدي إلى حرمان البلدان ذات الدخل المنخفض والمتوسط من حقها الطبيعي في فرض ضريبة على الخدمات الرقمية تحدد نسبتها وفق عملية قرار سيادية شعبية تراعي تطور احتياجات اقتصادها. مقابل وعود بتحويل جزء من أرباح كبرى الشركات الرقمية. فان الامر هنا لا يتعلق فقط باقتسام الأرباح المتبقية فحسب ، بل بالسيادة الضريبية للدول التي تضمن سلطتها في تقرير مصيرها الاقتصادي عبر تحديد السياسة الضريبية التي من شأنها تطوير الإيرادات الضريبية بشكل يحقق التقدم والرفاه لشعوبها و.

2. [Statement by the OECD/G20 Inclusive Framework on BEPS on the Two-Pillar Approach to Address the Tax Challenges Arising from the Digitalisation of the Economy](#)
3. [The BEPS Proposal and Alternatives. pdf \(southcentre.i\)](#)
4. [OECD Pillar 2 \(Global Minimum Tax\) Global Tax Deal | TaxEDU \(\(taxfoundation.org](#)
5. [Tax Challenges Arising from Digitalisation of the Economy – Global Anti-Base Erosion Model Rules \(Pillar Two\) : Inclusive Framework on BEPS | OECD/G20 Base Erosion and Profit Shifting Project | OECD iLibrary \(\(oecd-ilibrary.org](#)
6. تمت ترجمة تعريف القاعدة بتصرف من المصدر السابق تمت ترجمة تعريف القواعد بتصرف من المصدر 6



النسبة التي تنص عليها القاعدة.³
الجامعة العامة للأمم المتحدة تحسم موقفها من اتفاقية الضريبة العالمية أو ما يعرف بحل الريكزتين .

نشرت الجامعة العامة للأمم المتحدة بتاريخ 8 أوت تقرير حول " تعزيز الشمولية والفعالية للتعاون الدولي في المسائل الضريبية في الأمم المتحدة"¹². تشير شبكة العدالة الجبائية¹³ الى أن نشر النسخة المسبقة غير محررة للتقرير قبل شهر من موعد نشر النسخة النهائية اجراء غير اعتيادي ويرجح ان يكون الهدف منه تقليص نطاق الضغط من قبل البلدان الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية التي تعارض نتائج التقرير وتسعى الى اضعافه. فعلى سبيل المثال عانت سيريلانكا من ضغوطات سلطت عليها من قبل صندوق النقد الدولي الذي استغل ازمة الدين التي تعاني منها سيريلانكا وهشاشة وضعيتها الاقتصادية لإجبارها على الامضاء على حل الريكزتين الذي تعمل عليه منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية.¹⁴ بالرغم من أن التقارير تشير الى محدودية فعالية هذا الحل. انتقد التقرير مزاعم منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية المتعلقة بالشمولية حيث لا تقدر او تمتنع البلدان النامية عن تنفيذ القواعد التي تنص عليها المنظمة لأن هذه الاخيرة لا تستجيب لحاجات الدول النامية الفورية للإصلاح الجبائي من اجل تحقيق القدر الأقصى من العائدات الجبائية إضافة الى صعوبة تنفيذها لأنها غير موائمة لإمكانيتها وتشريعاتها. فحسب الجامعة العامة للأمم المتحدة فإن الأطر والقواعد الموضوعة من قبل المنظمة لا تلبى في أغلب الأحيان احتياجات وأولويات البلدان النامية وغالبا ما تتجاوز قدراتها على التنفيذ.

اما عن ادعاء المنظمة ان هذه الأطر تسعى الى محاولة اصلاح القواعد الضريبية العالمية فيشير التقرير الى فشل مبادرات المنظمة المتعلقة بالشفافية الجبائية والإطار الشامل لتآكل الوكاء الضريبي وتحويل الأرباح. فبالرغم من سيطرة منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية على قواعد الضريبة الدولية خلال الخمس عقود الماضية الا ان فعالية هذه الإصلاحات كانت محدودة.

يصف التقرير عملية اتخاذ القرار المتعلقة بالإطار الشامل بغير الديمقراطية وتتعارض مع مبدأ المشاركة العالمية بالحق دون شروط مسبقة حيث

15 في المائة، وإلا فستكون الضرائب الإضافية مستحقة في البلد الام للشركة متعددة الجنسيات.

القاعدة الثالثة: «قاعدة الأرباح المتعهد بها» التي من شأنها أن تسمح لبلد ما بزيادة الضرائب على شركة ما إذا تم فرض ضرائب على كيان آخر ذي صلة في ولاية قضائية مختلفة أقل من المعدل الفعلي البالغ 15 في المائة. إذا كانت دول متعددة تطبق ضريبة زيادة مماثلة، يتم تقسيم الربح الخاضع للضريبة بناءً على موقع الأصول الملموسة والموظفين.

القاعدة الرابعة: «قاعدة الإخضاع الضريبي» التي يُقصد استخدامها في إطار معاهدة ضريبية لمنح البلدان القدرة على فرض ضرائب على المدفوعات التي قد لا تواجه سوى معدل ضريبي منخفض. سيتم تحديد معدل الضريبة لهذه القاعدة عند 9 بالمائة.⁸

أدى التأخير في التنفيذ والخلاف حول تفاصيل السياسات المضمنة في حل الريكزتين إلى دفع الجدول الزمني للنص النهائي لمعاهدة متعددة الأطراف بشأن الريزة الأولى إلى منتصف عام 2023 وتنفيذ الريزة الثانية إلى عام 2024 على أقرب تقدير.⁹

اما عن مسار تنفيذ وتبني حل الريكزتين فسينطلق في 2 أكتوبر 2023 تاريخ نشر الاتفاقية متعددة الأطراف التي ستمكن من تنفيذ إطار «قاعدة الإخضاع الضريبي» حيث سيفتح المجال لإمضائها من قبل الدول الأعضاء في الإطار الشامل.¹⁰ ويعتبر هذا التاريخ مفصلي حيث تؤكد البلدان انخراطها في اتفاقية الضريبة العالمية.

في حالة إمضاء تونس على الصك متعدد الأطراف المتعلق بقاعدة الإخضاع الضريبي سيؤدي ذلك الى خسارة المزيد من العائدات والحقوق الجبائية خاصة ان هذه القاعدة تشمل جميع الشركات المتعددة الجنسيات دون استثناء وسيتم تطبيق نسبة 9 بالمائة مع امكانية تقاسم العائدات الجبائية مع بلد المصدر حين تكون نسبة الضريبة الفعلية اقل من 9 بالمائة.

تشير المعطيات التي نشرها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية الى ان نسبة الضريبة الفعلية في تونس تتراوح بين 0 و 10 بالمائة¹¹ اذا فمن المرجح في حالة امضاء تونس على اتفاقية 2 أكتوبر 2023 ان تتسبب هذه الاتفاقية في تقاسم تونس لعائداتها الجبائية مع بلدان المصدر للشركات المتعددة الجنسيات بدعوى ان نسبة الضريبة الفعلية اقل من

7. [Tax incentives in North Africa: Will the Global Tax Agreement be able to achieve its goals in reducing tax competition and granting more tax revenues for North Africa countries? | Tunisian Observatory of Economy \(economie-tunisie.org\)](#)

8. [تمت ترجمة تعريف القواعد بتصرف من المصدر 6](#)

9. [Global Tax Agreement: Details & Analysis | EU Global Minimum Tax \(\(taxfoundation.org](#)

10. [المصدر السابق](#)

11. [tax incentives TOE](#)

12. [2 3 5 -A - 7 8 advance unedited version 0.p df](#)

13. [UN Secretary-General sets out highly anticipated UN tax convention plans, rebukes OECD's "limited effectiveness" - Tax Justice Network](#)

14. [Top economists condemn IMF arm-twisting countries to adopt harmful OECD tax deal - Tax Justice Network](#)



السياسة الجبائية والسعي من أجل تحقيق الحد الأقصى من الموارد المحلية المتاحة التي ستوفر حيز مالي إضافي.

يجدر التذكير أن تونس الأولى عربيا من حيث التدفقات المالية غير المشروعة حسب معطيات 2015 كما يشير التقرير الى ان التدفقات المالية غير المشروعة ناهزت 27.7 مليار دولار سنة 2015 وقد وصلت ديون تونس الى 27.4 مليار دولار نفس السنة¹⁶.

يشير تقرير العدالة الجبائية لسنة 2023¹⁵ الذي تنشره شبكة العدالة الجبائية سنويا الى أن الممارسات الضريبية الصارمة من قبل الشركات على المستوى العالمي كلفت تونس خسائر جبائية بلغت 265.5 مليون دولار وهو ما يعادل 0,6 بالمائة من الناتج الداخلي الخام. كما تخسر تونس 1062 مليون دولار بسبب تحويل الأرباح خارج البلاد.

اما المعطيات المنشورة حول مؤشر الجنات الضريبية¹⁶ لنفس المصدر فيشير الى ان تونس تخسر سنويا ما يعادل 3.2 بالمائة من عائداتها الجبائية نتيجة للتهرب الضريبي على المستوى العالمي وهو مؤشر مرتفع مقارنة بالمعدل العالمي الذي لا يتجاوز 2,8 بالمائة والمعدل القاري حوالي 2,3 بالمائة.

في علاقة بمحاولات اصلاح القواعد الضريبية الدولية، تلعب تونس دور المتلقي حيث يظهر اسم تونس ضمن 138 دولة¹⁷ التي أمضت على الإطار الشامل لتآكل الوعاء الضريبي وتحويل الأرباح لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية دون ان تتوفر أي معطيات محليا حول هذه المسألة التي أصبحت محل جدال على الصعيد الدولي.

خلال جلسة استماع عقدتها لجنة المالية والميزانية صلب مجلس نواب الشعب التونسي بتاريخ 21 جوان حول مدى التقدم في تنفيذ ميزانية الدولة لسنة 2023 وجه أحد نواب مجلس الشعب سؤالا لمثلي وزارة المالية حول اتفاقية الضريبة العالمية لتقتصر إجابة خبراء وزارة المالية على أن "الوزارة تعمل على التصدي لتهريب أرباح من خلال إقرار آليات وطنية¹⁸ دون توفر أي معلومات حول الآليات الوطنية التي تعتمزم وزارة المالية تطبيقها او ما مدى استعدادها لتنفيذ الترتيب التي تنص عليها هذه الاتفاقية.

تكتفي المنظمة بتوقيع البلدان على الإطار الشامل لتعبرهم موافقين على بقية التدابير والقواعد التي تنتج عن الإطار مع إمكانية الاعتراض وهو ما يعتبر صعبا بالنسبة للبلدان النامية التي لا تستطيع ان تواكب وتيرة عمل المنظمة لتجد نفسها مجبرة على القبول والتنفيذ.

على صعيد الحقوق فإن الجامعة العامة تعتبر المعاهدات الضريبية الحالية وقواعدها لا تحمي بطريقة كافية الحقوق الجبائية للبلدان المستضيفة للشركات متعددة الجنسيات والتي تمثل سوق لمنتجاتها.

وفيما يتعلق بحل الركيذين يشير التقرير الى انه بعد الأخذ بعين الاعتبار البيانات المتاحة ومساهمات منظمات المجتمع المدني ان الفوائد المتوقعة للإصلاحات التي ستننتج عن هذه الاتفاقية ضئيلة خاصة مقارنة مع تكاليف تنفيذ هذه الإصلاحات. يجدر التذكير هنا الى ان الانضمام الى اطر منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية يتضمن دفع رسوم سنوية.

وكنتيجة لما تم تقديمه سابقا يدعو تقرير الجامعة العامة للأمم المتحدة الى تعزيز دور الأمم المتحدة في تشكيل المعايير الضريبية ووضع القواعد مع مراعاة الترتيبات المتعددة الأطراف والدولية القائمة وتعتبره السبيل الأكثر جدولا لجعل التعاون الضريبي الدولي شاملا وأكثر فعالية.

تونس وقواعد الضريبة الدولية: الحل يكمن في الانسحاب من الإطار الشامل ومساندة مبادرة الهيئة الضريبية لدى الأمم المتحدة

تعاني تونس حاليا من ازمة هيكلية حيث تكبل الديون المالية العمومية وتمنع أي محاولة اصلاح مع ما تلقيه بظلالها على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية نتيجة لسياسات التقشف وإجراءات تخفيض النفقات ذات الطابع الاجتماعي وتجميد الانتداب في الوظيفة العمومية ومحاولات الرفع التدريجي للدعم. أدت هذه العوامل الى تدهور الرفاه الاجتماعي وتهديد كل من الحق في الصحة، الحق في التعليم، والحق في الحماية الاجتماعية على سبيل الذكر لا الحصر.

في حين لم يتوان أصحاب القرار في تونس عن تطبيق املاءات المؤسسات المالية الدولية الداعية للتقشف، دائما ما يتم تغييب ركيزة هامة ودعامة أساسية لاقتصاد الدولة والانفاق الاجتماعي الا وهي

15. [State-of-Tax-Justice-2023-Tax-Justice-Network-English.pdf](#) (taxjustice.net)
16. [Tunisia - Tax Justice Network](#)
17. [Members of the OECD/G20 Inclusive Framework on BEPS that have approved the July 2023 Outcome Statement on the Two-Pillar Solution to Address the Tax Challenges Arising from the Digitalisation of the Economy - 11 July 2023](#)
18. [19 الصفحة الرسمية لإدارة العامة للاداءات](#)
19. [الصفحة الرسمية لإدارة العامة للاداءات](#)
20. [Inputs | Financing for Sustainable Development Office \(un.org\)](#)
21. [OHCHR | Call 21 for input - Mandate on foreign debt and human rights - Multiple crises, fiscal systems and human rights](#)
22. [Liste noire du blanchiment 'argent : quel impact pour la Tunisie ? - Inkyfada](#)



بل ان الإشكالية أعمق حيث يتم تجاهل وتأجيل اصلاح السياسة الجبائية منذ ما يزيد عن عقد. حتى محاولات الإصلاح التي غالبا ما تكون ظرفية او تبوء بالفشل تقتصر على المستوى الوطني دون الاخذ بعين الاعتبار الأرقام المفزعة للخسائر الجبائية لتونس على المستوى الدولي التي تجاوزت سنة 2015 الدين العمومي. إضافة الى غياب الإرادة لتقييم الامتيازات الجبائية الممنوحة التي تكلف الخزينة العامة حوالي 4 بالمائة من الناتج الداخلي الخام دون ان يكون لها أي فوائد ملموسة بالرغم من نشر تقرير النفقات الجبائية منذ سنة 2020. نشر التقرير دون استعماله لمراجعة سياسة غير مجدية ومكلفة هو بمثابة محاولة انكار المشكلة.

قبل المرور الى إيجاد حلول، على أصحاب القرار في تونس ان يكونوا واعين بحجم النقائص التي تعاني منها السياسة الجبائية في تونس وحجم الخسائر الجبائية التي تتكبدها الخزينة العامة.

يجب ان يتم طرح هذه الإشكاليات ووسائل تجاوزها واصلاحها لنقاش علني بين مختلف المتدخلين الاقتصاديين والوزارات المعنية والسلطة التشريعية والخبراء والمجتمع المدني.

على أصحاب القرار الاخذ بعين الاعتبار الحل المطروح صلب الأمم المتحدة والانضمام الى هذا المسار التاريخي الذي سيغير قواعد الضريبة الدولية.

على أصحاب القرار تقييم علاقة تونس بمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والى أي مدى تستجيب اطر وقواعد هذه المنظمة لحاجيات تونس.

على الدولة التونسية ان تمتنع عن امضاء الاتفاقية متعددة الأطراف لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية التي سيتم نشرها للإمضاء خلال شهر أكتوبر القادم.

يدعو المرصد التونسي للاقتصاد الى امضاء نداء شمال افريقيا من أجل سياسات جبائية عالمية أكثر عدلا في المنطقة توقف نزيف العائدات الجبائية وتحمي حقوق البلدان في فرض الضريبة.

المعطيات القليلة المتوفرة تشير الى تبني تونس لاتفاقية الضريبة العالمية. أولا لم يتم الانطلاق بالعمل بالضريبة على الاقتصاد الرقمي التي حددها قانون المالية لسنة 2020 ب 3 بالمائة وهو ما يتماشى مع توصيات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بعدم فرض هذه الضريبة. ثانيا تم من خلال قانون المالية لسنة 2022 التخفيض في قيمة الضريبة على الشركات الى حدود 15 بالمائة وهو ما يتماشى أيضا مع الركيزة الثانية لاتفاقية الضريبة العالمية. ثالثا تعاون الإدارة العامة للأداءات التونسية مع منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية من خلال سلسلة من الأيام التكوينية لفائدة إطارات الإدارة حول التهرب الضريبي والاقتصاد الرقمي تم تنظيمها خلال شهر ماي المنقضي¹⁹.

من الجانب الآخر يغيب اسم تونس عن لائحة البلدان والمنظمات التي أرسلت مساهماتها من أجل تقرير الجامعة العامة للأمم المتحدة حول هيئة ضريبة لدى الأمم المتحدة في حين أرسلت كل من المغرب ونيجيريا²⁰ الممضيتين على الإطار الشامل لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية مساهمة دعنا فيها الى توحيد العمل على اصلاح قواعد الضريبة الدولية من خلال هيئة ضريبة صلب الأمم المتحدة.

سبق للمرصد التونسي للاقتصاد ان شارك في تقديم مساهمة للخبير المستقل للأمم المتحدة المعني بالديون الخارجية والالتزامات المالية الدولية الأخرى ذات صلة بحقوق الانسان خلال شهر جوان من سنة 2022 ومساهمة للخبير المستقل للأمم المتحدة المعني بالديون الخارجية والحقوق الانسان خلال شهر ماي 2023 أظهر من خلالهما التداخيل السلبية لاتفاقية الضريبة العالمية على الحقوق والعائدات الجبائية في تونس²¹ التحديات التي تواجهها تونس في علاقة بمحاولات إصلاح قواعد الضريبة الدولية تتجاوز المواقف السلبية والانحياز في معظم الأحيان الى منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية التي لجأت سنة 2018 الى ابتزاز تونس بوضعها على اللائحة السوداء للبلدان الغير متعاونة ضريبيا الى ان أمضت تونس على الإطار الشامل لسنة 2016 ليتم بعدها سحب تونس من اللائحة²².